

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٣٥٠ لسنة ١٩٦٢

بشأن طريقة توزيع النصيب التقدي للموظفين والعمال  
من أرباح الشركات

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٥٤ بشأن بعض الأحكام الخاصة  
بالشركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسئولية  
المحدودة والقوانين المعدلة له ؛

قرر :

مادة ١ - يكون توزيع نسبة الـ ١٠٪ من الأرباح المشار إليها  
في الفقرة ب (١) من البند ٥ من المادة ١٤ من القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٥٤  
المشار إليه على الوجه الآتي :

١ - (أ) توزيع حصة النسبة المشار إليها على العاملين في الشركة بنسبة  
المرتب الإجمالي لكل منهم بشرط ألا يجاوز ما يخص الفرد  
٥٠ جنيها .

٢ - (ب) ما يتبقى من التوزيع على أساس الفقرة السابقة يتم توزيعه بذات  
الطريقة على من لم يجاوز ما خصه ٥٠ جنيها بشرط ألا يجاوز  
ما يحصل عليه من التوزيعين ٥٠ جنيها

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢١ ذي القعدة سنة ١٣٨١ (٢٦ أبريل سنة ١٩٦٢) ؛

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٢٥٥ لسنة ١٩٦٢

بمخدمة الإمام الأكبر شيخ الأزهر

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠٣ لسنة ١٩٦١ بشأن إعادة تنظيم الأزهر  
والهيئات التي يشملها ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٦٧٨ لسنة ١٩٦١ بتعيين وزير  
شئون الأزهر ؛

قرر

مادة ١ - تمتد مدة خدمة الإمام الأكبر الشيخ محمود شلتوت  
شيخ الأزهر سنة أخرى اعتبارا من ٢٤ أبريل سنة ١٩٦٢

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما  
صدر برئاسة الجمهورية في ١٣ ذي القعدة سنة ١٣٨١ (١٨ أبريل سنة ١٩٦٢) ؛  
جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٢٨٩ لسنة ١٩٦٢

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على المادة ٤٧ من الدستور المؤقت ؛

قرر :

مادة ١ - عين السيد الدكتور أحمد محرم أستاذ الإنشاءات بكلية  
الهندسة بجامعة عين شمس نائبا لوزير الإسكان والمرافق

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ١٤ ذي القعدة سنة ١٣٨١ (١٩ أبريل سنة ١٩٦٢) ؛

جمال عبد الناصر